



وكالة الوزارة للشؤون البلدية  
الإدارة العامة لصحة البيئة  
إدارة المواد الغذائية

الموضوع : ضوابط تسويق وترويج منتجات التبغ

## تعميم للأمانات

معالي /

سعادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ، ،

إشارة لخطاب معالي وزير الصحة رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة التبغ رقم  
١/٤/٢٣٩٩٧٧ وتاريخ ١٢/٧/١٤٣٣ هـ المشار فيه للإجتماع الثالث للجنة الوطنية لمكافحة  
التبغ المنعقد بتاريخ ٢٧/١٢/١٤٣٢ هـ والذي تضمنت التوصية الرابعة من محضره  
"التأكيد على الجهات الحكومية ذات العلاقة لتنفيذ توصيات ضوابط تسويق منتجات  
التبغ التي أقرها وزراء الصحة بدول مجلس التعاون خلال إجتماعهم السبعين بالدوحة في  
العام ٢٠١١م" وتضمنت التوصية عدد من الفقرات ما يقع في إختصاص الوزارة منها:-

١. حظر الإعلان عن جميع منتجات التبغ بمنافذ البيع (السوبر ماركت والبقالات  
وجميع المحلات التجارية).

٢. عدم عرض وإبراز منتجات التبغ في أماكن بارزة والإكتفاء بعرضها في أماكن  
غير بارزة أو منزوية.

٣. حظر البيع لأقل من علبة مغلقة (عدم فتح علبة السجائر والبيع منها بالسيجارة الواحدة).  
نرغب إليكم الإطلاع والعمل على إشعار أصحاب المحلات ومنافذ البيع الخاضعة  
لمتابعة وإشراف الأمانة بهذه التعليمات ومطالبتهم بإيقاف القيام بها ومعاقبة من يخالف  
ذلك وفقاً للمادة ٩/٣ من لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية.

والله يحفظكم والسلام ، ، ،

ع

منصور بن متعب بن عبد العزيز

وزير الشؤون البلدية والقروية

ع / ٥٦٦ - ٢ / ٢٠ / ٧ / ١٤٣٣ هـ

صورة لمكتبنا.

صورة لكل وكالة من وكالات الوزارة / لكل إدارة عامة / لكل إدارة من إدارات الوكالة .  
صورة لووكالة الشؤون البلدية / لصحة البيئة / إدارة المواد الغذائية / ملف (٢٣) / مكافحة التدخين مع العرض والأساس /  
وزارة الصحة / التعميم الصادر.

صورة لووكالة الشؤون البلدية / للشؤون الإدارية / للصادر ( تم تسديد القيد بخطاب وزارة الصحة).